



من
وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة
إلى
السيدة النائبة المحترمة بثينة قروري
والسادة النواب المحترمون موح رجدالي
عبد العزيز لعايض ونوفل الناصري
عن فريق العدالة والتنمية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: جواب عن سؤال كتابي حول محرقة السوق الأسبوعي بعين عودة.

المرجع: سؤالكم رقم 56 بتاريخ 15 مارس 2017.

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، تبعا لسؤالكم المشار اليه في المرجع أعلاه، أود في البداية التذكير بأن قطاع الطاقة والمعادن يولي أهمية بالغة للمراقبة والوقاية من المخاطر بالمنشآت الطاقية والمعدنية. وقد بادر في هذا الإطار بخلق مديرية مركزية خاصة بالمراقبة والوقاية من المخاطر بالإضافة إلى 16 مديرية جهوية و9 مديريات إقليمية بالمناطق التي تعرف نشاطا طاقيا أو معدنيا مهما. كما أن الوزارة تعمل جاهدة على الرفع من قدرات وكفاءات الأطر والتقنيين العاملين بالمصالح المعنية بالمراقبة والوقاية من المخاطر.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا القطاع ينظم بموجب مجموعة من النصوص القانونية والتنظيمية من ضمنها، القانون العام لغاز البترول المسيل والقانون المتعلق بأجهزة ضغط الغاز، حيث تسهر مصالح هذه الوزارة على تطبيقها بغية ضمان سلامة الأشخاص والمنشآت. كما يتم صنع قنينات الغاز طبقا لمقتضيات القانون المتعلق بآلات الضغط الغازي وكذا لمواصفات دولية ووطنية صارمة.

وجدير بالذكر أن القنينات تخضع عند الصنع لفحوصات دقيقة حيث تُأخذ منها عينات تُجرى عليها تجارب تدميرية للتأكد من مدى قدرتها على تحمل الضغط. كما يُجرى اختبار هيدروليكي إجباري مباشرة بعد الصنع على كل قنينة غاز، واختبارات دورية إجبارية بعد ذلك، إلى غاية تدميرها بعد تجاوزها السن القانوني المحدد لاستعمالها.

وتجرى الإختبارات الدورية الإجبارية، السالفة الذكر، داخل مراكز التعبئة بحضور مفتش تابع لمؤسسة للمراقبة مرخص لها من طرف قطاع الطاقة والمعادن. ويتعين على

المراقب أن يختم كل قنينة مع وضع تاريخ إجراء الاختبار الدوري عليها بكيفية واضحة ومقروءة.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أنه طبقا للفصل الثاني من قرار وزير الطاقة والمعادن رقم 941-07 الصادر في 11 ماي 2007، يتحتم على مراكز التعبئة أن تقوم عند الاستلام، بفرز وسحب القنينات التي يستوجب عرضها على الاختبار أو إبطال استعمالها من مدار التعبئة وإخضاعها لمراقبة المفتش المؤهل لهذا الغرض.

ويتم إثبات العمليات المتعلقة بإبطال استعمال القنينات والإعلان عنها من طرف المفتش لأحد الأسباب الآتية:

- ✓ تجاوز حدود مدة الاستعمال؛
- ✓ عدم وضوح تاريخ الصنع وصعوبة قراءته؛
- ✓ انعدام تاريخ الإختبار الدوري؛
- ✓ حدوث تغييرات على الشكل الصناعي الأصلي للقنينة.

وتجرى عملية إتلاف القنينات بحضور المفتش المعني بالأمر.

وبالرغم من عمليات المراقبة التي تقوم بها الإدارة في كل مرحلة من مراحل التزود بهذه المادة الطاقية، فقد تم تسجيل بعض الحوادث عند استعمالها النهائي من طرف بعض المواطنين الشيء الذي يرجع بالأساس إلى إهمال أدنى شروط السلامة.

وعلى إثر الحوادث المتتالية التي عرفتها بلادنا بسبب سوء استعمال هذه القنينات، كما هو الشأن بالنسبة لحادثة عين عودة، أصدر هذا القطاع، بتاريخ 13 فبراير 2017، بلاغا مشتركا مع وزارة الداخلية، تم من خلاله التذكير بالشروط السلامة المتعلقة باستعمال قنينات غاز البوطان أثناء نقلها وتخزينها واستعمالها، وتم كذلك إنشاء لجن إقليمية ومحلية مختلطة بإشراك كافة المصالح المعنية، بهدف رصد الممارسات والاستعمالات الخطيرة واتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية إزاء مرتكبيها.

وبالمناسبة، فإن مصالح هذه الوزارة أعدت دورية بتاريخ 14 مارس 2017، تنص على تشديد مراقبة قنينات الغاز بمراكز التعبئة ومستودعات تخزينها وكذا أثناء نقلها. كما تسهر المصالح المركزية والخارجية لهذا القطاع على مراقبة مراكز التعبئة ومستودعات التخزين، السابقة الذكر، بصفة اعتيادية وتقوم بزيارات ميدانية مفاجئة لهاته الوحدات، قصد التأكد من حسن تشغيل جميع مرافقها واحترام الضوابط المتعلقة بالسلامة، وذلك طبقا للنصوص القانونية والتنظيمية المنظمة لهذا القطاع.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والإحترام.

وزير الطاقة والمعادن والتنمية
المستدامة
إبراهيم عزيز رباح